دِرَاسَةٌ عِلْمِيَّةٌ أثَرِيَّةٌ مَنْهَجِيَّةٌ فِي تَرْتِيبٍ جَدِيدٍ لأَذْكَارِ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةِ بَعْدَ السَّلَامِ
مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالآثَارِ

تأليفُ

فَضِيلَةِ الشَّيْخِ

فَوْزِيِّ بنِ عَبْدِاللهِ بنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

شِعَارُنَا: أَمْنٌ وَ أَمَانٌ فِي الأَوْطَانِ

مِسْكُ الخِتَامِ
فِي
صَحِيحِ أَذْكَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ السَّلَامِ

سِلْسِلَةُ يَنَابِيعِ الْأَنْهَارِ فِي فِقْهِ الكِتَابِ والسُّنَّةِ والآثَارِ (٢)

مختصر المختصر

مِسْكُ الخِتَامِ فِي

صَحِيحِ أَذْكَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ السَّلَامِ

دِرَاسَةٌ عِلْمِيَّةٌ أَثَرِيَّةٌ مَنْهَجِيَّةٌ فِي تَرْتِيبٍ جَدِيدٍ لِأَذْكَارِ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةِ بَعْدَ السَّلَامِ مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْآثَارِ

تأليفُ

فَضِيلَةِ الشَّيْخِ

فَوْزِيِّ بنِ عَبْدِاللهِ بنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

شِعَارُنَا: أَمْنٌ وَ أَمَانٌ فِي الْأَوْطَانِ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

« وَمَلجَأي إِلَى اللهِ»

ذِكْرُ الدَّليلِ
عَلَى أَذْكارِ الصَّلاَةِ الصَّحِيحَةِ بَعْدَ السَّلاَمِ

فَهَذِهِ جُمْلَةٌ مِنَ الأَذْكَارِ النَّبَوِيَّةِ قَدْ جَاءَ ذِكَرُهَا بَعْدَ الْإِنْصِرافِ مِنَ الصَّلَوَاتِ الْمُفْرُوضَةِ؛ ذَكَرْتُهَا مُرَتَّبَةً عَلَى مَا جَاءَ فِي السَّنَةِ النّبويّةِ، فَعَلَى الْمُسَلمِ الْكَرِيمِ أَنْ يَجْتَهِدَ عَلَى قَدْرِ اِسْتِطاعَتِهِ فِي تَرْتِيبِ هَذِهِ الأَذْكارِ تَرْتِيباً مُتَقَارِباً؛ كَمَا دَلَّ عَلَيه الاسْتقراءُ الصَّحِيحُ مِنْ خِلاَلِ عُمُومِ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَمَا تَجْرِي عَلَيه الْقَوَاعِدُ الْحَدِيثِيَّةِ، وَالْقَوَاعِدُ الْفِقْهِيَّةِ فِي الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ، وَعَلَيه فَقَدْ جَاءَ تَرْتِيبُ هَذِهِ الأذكارِ عِنْدَنا عَلَى الْوَجْهِ التَّالِي:

أَوَّلاً: أَنْ يَقُولَ الْمُسْلِمُ: «أَسْتَغْفِرُ اللهَ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بَعْدَ السَّلَامِ مُبَاشَرَةً، ثُمّ يَقُولُ بَعْدَهَا أَيْضاً مُبَاشَرَةً: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ».

قُلْتُ: وَيَقُولُ الإمامُ الذِّكْرَ الأَوَّلَ هَذَا، وَهُوَ مُتَّجِهٌ إِلَى الْقِبْلَةِ؛ أَيْ: قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ بِوَجْهِهِ إِلَى الْمُصَلِّينَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ عَنِ الْقِبْلَةِ، وَيَسْتَقْبِلُ الْمُصَلِّينَ بِوَجْهِهِ، وَيَذْكُرُ اللهَ تَعَالَى، لِمَا ثَبَتَ فِي السُّنَةِ النَّبَوِيَّةِ.

فَعَنْ ثَوْبَانَ ﵁ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ، اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ».

أَخْرَجَهُ مُسلمٌ في «صحيحه» (ج١ ص٤١٤)، وأَبُو داودَ في «سُننهِ» (ج٢ ص٨٤)، والتِّرْمِذِيُّ في «سُننهِ» (ج٢ ص٩٨).

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَلَّمَ، لَمْ يَقْعُدْ، إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ».

أَخْرَجَهُ مُسلمٌ في «صحيحه» (ج١ ص٤١٤)، وأَبُو داودَ في «سُننهِ» (ج٢ ص١٧٦)، والتِّرْمِذِيُّ في «سُننهِ» (ج٢ ص٩٦).

وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ»[1]. يَعْنِي عَلَى الْمُصَلِّيْن.

ثَانِيًا: ثُمَّ يَأْتِي بأذكارِ التَّسْبِيحِ، وَالتَّحْمِيدِ، وَالتَّكْبيرِ، وَهُنَاكَ صِفَاتٌ مُنْفَرِدَةٌ لِهَذَا الذِّكْرِ، لِذَا كَانَ عَلَى الْمُسْلِمِ الْكَرِيمِ أَنْ يَخْتَارَ وَاحِدَةً مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ بَعْدَ كُلِّ صَلاَةٍ مَفْرُوضَةٍ، وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَهَا بِحالٍ ؛ أَيْ: يَأْتِي بِكُلِّ صِفَةٍ لِوَحْدِهَا عِنْدَ ذِكْرِهِ.

وَهاَكَ هَذِهِ الصِّفَاتِ:

الصِّفَةُ الْأَوْلَى: أَنَّ يَقُولَ الْمُسْلِمُ: «**سُبْحَانَ اللهِ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، و«**الْحَمْدُ للهِ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، و«**اللهُ أَكْبَرُ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، ويَقُولُ تَمَامَ الْمِائَةِ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**».

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَبَّحَ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللهَ ثَلَاثًا

١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٨٤٥).

وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

أَخْرَجَهُ مُسلمٌ في «صحيحه» (ج١ ص٤١٨)، وأحمدُ في «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٣٧١)، والنَّسَائِيُّ في «عَمَلِ اليَوْمِ واللَّيْلَةِ» (ص٢٠٢)، والبَيْهَقِيُّ في «الدَّعوات الكبير» (ص٧٧).

الصِّفَةُ الثَّانِيَةُ: أَوْ يَقُولُ الْمُسْلِمُ: «**سُبْحَانَ اللهِ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، و«**الحَمْدُ للهِ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، و«**اللهُ أَكْبَرُ**» أَربعاً وَثَلَاثِينَ مَرَّةً.

فَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﵁ عَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «مُعَقِّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ «أَوْ فَاعِلُهُنَّ» دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً».

أَخْرَجَهُ مُسلمٌ في «صحيحه» (ج١ ص٤١٨)، والتِّرْمِذِيُّ في «سُننِهِ» (ج٥ ص٤٧٩)، والنَّسَائِيُّ في «السُّنن الكُبرى» (ج١ ص٤٠١)، وفي «السُّنن الصُّغرى» (ج٣ ص٧٥).

الصِّفَةُ الثَّالِثَةُ: أَوْ يَقُولُ الْمُسْلِمُ: «**سُبْحَانَ اللهِ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، و«**الحَمْدُ للهِ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، و«**اللهُ أَكْبَرُ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، فَيَكُونُ المَجْمُوعُ؛ تسْعاً وتِسْعِينَ مَرَّةً.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ مِنَ الْأَمْوَالِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَا وَالنَّعِيمِ المُقِيمِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ يَحُجُّونَ بِهَا، وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ، قَالَ ﷺ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَمْرٍ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ أَدْرَكْتُمْ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِ؛ إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ؛ تُسَبِّحُونَ، وَتَحْمَدُونَ، وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ».

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في «صحيحه» (ج٢ ص٣٢٥)، والنَّسَائِيُّ في «السُّنن الكُبرى» (ج٦ ص٤٣)، وابنُ خزيمة في «صحيحه» (ج١ ص٣٦٨).

الصِّفَةُ الرَّابِعَةُ: أَوْ يَقُولُ الْمُسْلِمُ: «**سُبْحَانَ اللهِ، والحَمْدُ للهِ، واللهُ أَكْبَرُ**» ثَلاَثاً وثَلاَثِينَ مَرَّةً ؛ أَيُّ: يَقُولُهَا: ثَلاَثاً وثَلاَثِينَ مَرَّةً مَجْمُوعَةً إِلَى بَعْضٍ دُونَ تَفْرِيقٍ.

الصِّفَةُ الخَامِسَةُ: أَوْ يَقُولُ الْمُسْلِمُ: «**سُبْحَانَ اللهِ**» خَمْساً وَعِشْرِينَ مَرَّةً، و«**الحَمْدُ للهِ**» خَمْساً وَعِشْرِينَ مَرَّةً، و«**اللهُ أَكْبَرُ**» خَمْساً وَعِشْرِينَ مَرَّةً، و«**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» خَمْساً وَعِشْرِينَ مَرَّةً .

فَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «أُمِرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَنَحْمَدَ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَنُكَبِّرَ أَرْبَعًا وَثَلاثِينَ، فَأُتِيَ رَجُلٌ[1] **مِنَ الأَنْصَارِ فِي نَوْمِهِ فَقِيلَ لَهُ: أَمَرَكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُسَبِّحُوا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَاجْعَلُوهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاجْعَلُوا فِيهَا التَّهْلِيلَ**[2]**. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَافْعَلُوا».**

---

١) **يَعْنِي:** فَرَأَى رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ فِي الْمَنَامِ، كَمَا فِي رِوَايَةٍ.

٢) **يعني:** لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

=

حديثٌ صحيحٌ.

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في «السُّنن الكُبرى» (ج١ ص٤٠٢)، وفي «السُّنن الصُّغرى» (ج٣ ص٧٦)، وأحمدُ في «المُسند» (ج٥ ص١٨٤)، والتِّرْمِذِيُّ في «سُننِهِ» (ج٥ ص٤٧٩) بإسنادٍ صحيحٍ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا: «أَنَّ رَجُلًا رَأَى فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، قِيلَ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمَرَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ قَالَ: أَمَرَنَا أَنْ نُسَبِّحَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنَحْمَدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ؛ فَتِلْكَ مِائَةٌ، قَالَ: سَبِّحُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاحْمَدُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَكَبِّرُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَهَلِّلُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، فَتِلْكَ مِائَةٌ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :افْعَلُوا كَمَا قَالَ الْأَنْصَارِيُّ».

انظر: «تهذيب اللُّغة» للأَزْهَرِيِّ (ج٤ ص٣٧٨٦).

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخ نَاصِر الدِّينِ الأَلبانيّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَمامِ الْمِنَّةِ» (ص٢٢٨): (فَقولُهُ «التَّهليلُ» لَا يَتبَادَرُ مِنْه إِلَّا قولُهُ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؛ فَإِنَّه الْمُرَادُ مِنَ اللُّغَةِ؛ كَمَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَالزِّيادَةُ عَلَيه تَحْتَاجُ إِلَى نَصٍّ هُنَا، وَهُوَ مَفْقُودٌ).اهـ

حديثٌ حسنٌ. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في «السُّنن الكُبرى» (ج١ ص٤٠٢)، وفي «السُّنن الصُّغرى» (ج٣ ص٧٦)، والسراج في «المُسند» (ق٨١/ ط)، والطَّبرانيُّ في «الدُّعاء» (ج٢ ص١١٣٤ و١١٣٥) **بإسنادٍ حَسَنٍ**.

قُلْتُ: وَيَعْقِدُ المُسْلِمُ الْكَرِيمُ أَذْكارَ: «**التَّسْبِيحِ**» و«**التَّحْمِيدِ**» و«**التَّكْبيرِ**» بِأَنَامِلِ يَدِهِ الْيُمْنَى، أَوْ بِأَصابعِ يَدِهِ الْيُمْنَى، وَهُوَ الْأَفْضَلُ لِظاهِرِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

وإليكَ الدَّليل:

فَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ الله عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ بِيَمِينِهِ»، وفي رواية: «**يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ بِيَدِهِ**»، وفي رواية: «**يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ**». **حديثٌ صحيحٌ بهذا اللَّفظِ المُختصرِ**[1].

---

١) **قلت**: ولا يصحُّ هذا الحديث إلّا بهذا اللَّفظ المُختصر ومن طريقِ الَاعْمش فقط، ورُوِيَ مُطولاً؛ ولا يصحُّ للاخْتِلافِ في سندِهِ، ولفظِهِ، ومَوْطن تخريجه في موطنٍ آخر.

=

أخرجه أَبُو داودَ في «سُننهِ» (ج٤ ص٣١٦)، والحاكمُ في «المُستدرك» (ج١ ص٥٤٧)، والبَغَويُّ في «شرح السُّنة» (ج٥ ص٤٧). **وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.**

ثَالِثاً: أَنْ يَقُولَ المُسْلِمُ الكَرِيمُ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ**»، مَرَّةً وَاحِدَةً.

فَعَنْ وَرَّادٍ مَوْلَى المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: كَتَبَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ بنِ أَبِي سُفْيَانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ، وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَة...** ».

وانظر: «السُّنن» للتِّرْمِذِيِّ (ج٥ ص٤٨٧).

أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في «صحيحه» (ج١ ص٤١٤)، ومُسْلِمٌ في «صحيحه» (٥٩٣)، وأَبُو داودَ في «سُننِهِ» (ج٢ ص٨٢)، والبَغَوِيُّ في «شَرْحِ السُّنّةِ» (ج٣ ص٢٢٥).

رَابِعاً: أَنْ يَقُولَ المُسْلِمُ الكَرِيمُ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ، وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ**». مَرَّةً وَاحِدَةً.

فَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ المَكِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بنَ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه يَخْطُبُ على هذَا المِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ: إِذَا سَلَّمَ فِي دُبُرِ صَلَاةٍ، أَوِ الصَّلَوَاتِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ، وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الحَسَنُ، لَا إِلَهَ

إِلَّا اللهُ، مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ». وَفِي رِوَايَةٍ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِنَّ**[1] **دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ**».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في «صحيحه» (ج١ ص٤١٦)، والشَّافِعِيُّ في «المُسند» (ج١ ص٩٩)، وأَبُو داودَ في «سُننِهِ» (ج١ ص٨٢)، والبَيْهَقِيُّ في «السُّنن الكُبرى» (ج٣ ص٢٢٥).

خَامِساً: أَنْ يَقْرَأَ المُسْلِمُ الكَرِيمُ: «**آيَةَ الكُرْسِيِّ**»، مَرَّةً وَاحِدَةً، وتكونُ القِراءَةُ سِرّاً.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ﴾. [البقرة:٢٥٥].

---

١) يُهَلِّلُ بِهِنَّ، أَيْ: يَرفع صوتَهُ بِتلْكَ الكَلمات، كما في رِوايةٍ.

فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ».

حديثٌ صحيحٌ.

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في «عَمل اليومِ واللّيلةِ» (ص١٨٢)، والطَّبَرَانِيُّ في «المُعْجم الكبير» (ج٨ ص١٣٤)، وابنُ السُّنِّيّ في «عَمل اليومِ واللّيلة» (ص٦٥). **بإسنادٍ صحيحٍ.**

قُلْتُ: وَلَا يَجْهَرُ المُسْلِمُ الكَرِيمُ بآيةِ الكُرْسِيِّ، وَلَا بسُورةِ الفَلَقِ، ولا سُورةِ النَّاسِ، ولا غَيْرِهَا مِنَ القُرآنِ بعدَ الصّلاةِ، لأنّه لم يَكُنِ النَّبيُّ ﷺ، وأصحابُهُ الكِرام يَجْهَرُونَ بعدَ الصَّلاةِ بَشْيءٍ مِنَ القُرآنِ، فَجَهْرُ الإمامِ، والمَأمُوم بِذلك، والمُدَاوَمَةِ عليها بدعةٌ فِي الدِّينِ بَلَا رَيْبٍ.

سَادِساً: أَنْ يَقْرَأَ الْمُسْلِمُ الكَرِيمُ: سُورَةَ «**الفَلَقِ**»، وسُورَةَ «**النّاسِ**»، مَرَّةً وَاحِدَةً، وتكونُ القِراءَةُ سِرّاً[1].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝٣ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ۝٤ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ۝٥﴾. [الفلق: ١-٥].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ۝٣ مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ۝٤ ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ۝٥ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ ۝٦﴾. [الناس: ١-٦].

وإليك الدَّليل:

فَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ». وفي رِوَايَةٍ: **«أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ»**.

---

١) **قُلْتُ:** وَلَا يَصِحُّ حَديثُ: قِرَاءةِ «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» بَعْدَ السَّلاَمِ، وَكَذَلِكَ لَا يَصِحُّ حَديثُ: «التَّهْلِيلِ عَشْرًا»؛ بَعْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ، وَصَلاَةِ الْمَغْرِبِ.

حديثٌ صحيحٌ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ في «سُننهِ» (ج٥ ص١٧١) وأَبُو داوَد في «سُننهِ» (ج٢ ص٨٦)، وأحمدُ في «المُسند» (ج٤ ص٢٠١)، والنَّسَائِيُّ في «السُّنن الكُبرى» (ج١ ص٣٩٧) **بإسنادٍ صحيحٍ**.